

وزارة المالية

قرار رقم ٤٢٧ لسنة ٢٠٠٨

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية

رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل لجان الطعن

وبيان مقارها وتحديد اختصاصها المكانى

ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون

رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية

رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل لجان الطعن ،

وبيان مقارها وتحديد اختصاصها ومكافآت أعضائها ، والمعدل بالقرار

رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٠٨ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يتولى السيد الأستاذ / أحمد السيد عطية - المستشار المساعد (أ) بمجلس الدولة ،

رئاسة اللجنة الرابعة من لجان الطعن - قطاع القناة وسيناء .

(المادة الثانية)

يتولى السيد المحاسب / عادل عبد الحليم عبد المقصود ، عضوية اللجنة الرابعة

من لجان الطعن - قطاع القناة وسيناء ، بدلاً من السيد المحاسب / خالد يوسف إبراهيم .

كما يتولى السيد المحاسب / هشام سامى سعيد زيان ، عضوية اللجنة الثانية - قطاع جنوب الصعيد ، بدلاً من السيد المحاسب / أيمن صفى عبد المحسن ، كما يتولى السيد المحاسب / محمد رضا عبد الحميد ، عضوية اللجنة الثالثة - بذات القطاع ، بدلاً من السيد المحاسب / حازم الحكيم .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٨/٧/٢

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى